

## لفت الى قناة تونسنا

تونس في 18 ماي 2018

من رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

إلى السيد عبد الحميد بن عبد ا بصفته الممثل القانوني

للقناة التلفزيونية الخاصة "تونسنا"

### لفت نظر



بعد الاطلاع على المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 والمتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة أحكام الفصل 16 منه،

وعلى أحكام كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة إحداث واستغلال قناة تلفزيونية خاصة،

وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري عدد 01 لسنة 2018 المؤرخ في 15 فيفري 2018 المتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري وخاصة أحكام الفصلين 26 و 28 فقرة 01 منه،

وحيث تبين من خلال تقارير وحدة للرصد التابعة للهيئة وآخرها التقرير الوارد علينا بتاريخ 5 ماي 2018 أنّ قناة تونسنا تبث برنامج achat Télé الذي يعتمد شكل "التسوّق عبر الشاشة" خارج الفترة الزمنية الممتدة من منتصف الليل إلى الساعة الحادية عشر صباحا ومن الساعة الثانية بعد الزوال إلى الساعة الرابعة مساء حيث تم بث البرنامج يوم 05 ماي 2018 من الساعة 12:01:15 إلى الساعة 12:58:35 ومن الساعة 16:03:31 إلى الساعة 16:59:01،

**"لافي مخالفة لأحكام الفصل 28 في فقرته الأولى من القرار المتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار والذي ينص على أنه يجوز بث برامج التسوق عبر الشاشة خارج الفترة الزمنية الممتدة من منتصف الليل إلى الساعة الحادية عشر صباحا ومن الساعة الثانية بعد الزوال إلى الساعة الرابعة مساءً،"**

وحيث أنه وفضلا على ما ذكر فلقد تبين من خلال تقارير وحدة الرصد بأنه لا يتم الإعلان بوضوح عن برنامج التسوق عبر الشاشة عند بداية البرنامج وعند نهايته من خلال لافتة تظهر على كامل الشاشة و تشير إلى "التسوق عبر الشاشة" من للفصل 26 كما لا تظهر العلامة في أعلى الشاشة لمدة عشر ثوان كل ثلاث دقائق على الأقل وهو ما يعتبر مخالفة "يجب أن يقع الإعلان بوضوح عن برامج التسوق عبر الشاشة في نفس القرار المذكور والذي ينص على أنه بداية البرنامج ونهايته من خلال لافتة تظهر على كامل الشاشة وتشير إلى "التسوق عبر الشاشة" وتفاديا لكل التباس لدى الجمهور يجب أن تظهر العلامة الدالة في أعلى الشاشة لمدة عشر ثوان كل ثلاث دقائق على الأقل، وفي كل الحالات يجب تفادي كل التباس مع برامج أخرى

**وبناء على ما سبق ولهذه الأسباب،**

فإن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري يلفت نظركم للخرق المسجل من خلال بث برنامج الشاشة عبر تسوق برنامج أنه على بوضوح الإعلان عدم مع للقرار وفقا لذلك المخصصة الأوقات خارج Télé achat وفقا لما تقتضيه أحكام الفصلين 26 و 28 فقرة 01 من قرار الهيئة عدد 01 لسنة 2018 المؤرخ في 15 فيفري 2018 والمتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار في وسائل الاتصال السمعي والبصري وبدعوكم إلى الالتزام بالقوانين والتراتيب الجاري بها العمل فيما يتعلق بالاتصال التجاري.

**عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري**

**الرئيس**

**النوري اللجمي**